ابالك قال ثم سمعته يقوله قال ما هو قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير وابا مرثد
وكلنا فارس قال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قال ابو سلمة هكذا قال ابو عوانة خاخ فان فيها
امراة معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين فاتوني بها فانطلقنا على افراسنا حتى
ادركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير على بعير لها وقد كان كتب الى اهل مكة
بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقلنا اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا
بها بعيرها فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحباي ما نرى معها كتابا فقلت لقد علمنا ما كذب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف علي والذي يحلف به لتخرجن الكتاب او لاجردنك فاهوت الى
حجزتها وهي محتجزة بكساء فاخرجت الصحيفة فاتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر يا رسول
الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فاضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله ما لي ان لا اكون مؤمنا بالله وبرسوله ولكني اردت
ان يكون لي عند القوم يد يدفع بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك احد الا له هنالك من قومه
من يدفع الله به عن اهله وماله قال صدق ولا تقولوا له الا خيرا فعاد عمر فقال يا رسول الله قد
خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فلاضرب عنقه قال اوليس من اهل بدر وما يدريك لعل الله
اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة فاغرورقت عيناه فقال الله ورسوله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه

وقول الله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب
من الله ولهم عذاب عظيم وقال الا ان تتقوا منهم تقاة وهي تقية وقال ان الذين توفاهم
الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض الى قوله واجعل لنا من
لدنك نصيرا فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به والمكره لا يكون الا
مستضعفا غير ممتنع من فعل ما امر به وقال الحسن التقية الى يوم القيمة وقال ابن عباس فيمن يكرهه
اللصوص فيطلق ليس بشيء وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن وقال النبي صلى الله عليه
وسلم الاعمال بالنية • حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال
عن هلال بن اسامة ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يدعو في الصلوة اللهم انج عياش بن ابي ربيعة وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين
من المؤمنين اللهم اشدد وطاتك على مضر وابعث عليهم سنين كسني يوسف **باب**
من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر • حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي نا عبد الوهاب
نا ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن
فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا
لله وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار • حدثنا سعيد بن سليمن نا عباد

عن

علمنا
هناك
قال ابو عبد الله خاخ اصح ولكن كذا قال ابو عوانة حاج وحاج تصحيف وهو موضع وهشيم يقول خاخ

عن اسمعيل سمعت قيسا سمعت سعيد بن زيد يقول لقد رايتني وان عمر موثقي على الاسلام ولو
انقض احد مما فعلتم بعثمان كان محقوقا ان ينقض • حدثنا مسدد نا يحيى عن اسمعيل نا قيس
عن خباب بن الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة
فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الارض فيجعل
فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على راسه فيجعل نصفين ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه
فما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف
الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون **باب** في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني الليث عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال بينما نحن في المسجد اذ خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه
حتى جئنا بيت المدراس فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا
قد بلغت يا ابا القاسم فقال ذلك اريد ثم قالها الثانية فقالوا قد بلغت يا ابا القسم ثم قال
في الثالثة فقال اعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم فمن وجد منكم بماله شيئا
فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله **باب** لا يجوز نكاح المكره ولا تكرهوا
فتياتكم على البغاء الى قوله غفور رحيم • حدثنا يحيى بن قزعة نا مالك عن عبد الرحمن بن القسم
عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية الانصاري عن خنساء بنت خذام الانصارية
ان اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها • حدثنا
محمد بن يوسف نا سفين عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ابي عمرو هو ذكوان عن عايشة رضي الله
عنها قالت قلت يا رسول الله يستامر النساء في ابضاعهن قال نعم قلت فان البكر تستامر
فتستحيي فتسكت قال سكاتها اذنها **باب** اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز
وقال بعض الناس فان نذر المشتري فيه نذرا فهو جائز بزعمه وكذلك ان دبره • حدثنا
ابو النعمن نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه ان رجلا من الانصار دبر
مملوكا ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم
ابن النحام بثمان مئة درهم قال فسمعت جابرا يقول عبدا قبطيا مات عام اول **باب**
من الاكراه كره وكره واحد • حدثنا حسين بن منصور نا اسباط بن محمد نا الشيباني سليمن بن
فيروز عن عكرمة عن ابن عباس قال الشيباني وحدثني عطاء ابو الحسن السوائي ولا اظنه ذكره الا
عن ابن عباس رضي الله عنهما يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال كانوا
اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاؤوا زوجوها وان شاؤوا
لم يزوجوها فهم احق بها من اهلها فنزلت هذه الاية بذلك **باب** اذا استكرهت
المراة على الزنا فلا حد عليها لقوله تعالى ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم

انقض
ينقض
بردة في
الينا
تستحيي
كرها وكرها

Copyright King Saud University